

اللحم للمسلمين والملمات والمو  
منين والمواينات الوجيهة منهم  
والاموات ثم تسلم بعد ذلك  
والله اعلم والمافرغ من صلاة  
الجنارة شرع في الصيام فقال  
باب في احكام الصيام وهو  
في عرف الشرع الامسك عن  
تشموق البطن وتفرج بوماه  
كامل من طلوع الفجر الى غروب  
الشمس بنية التقرب الى الله تعالى  
ويبي حكم صيام رمضان  
بقوله وصوم فيضة بتنبه  
صيامه باحد امور ثلاثة اما بكمال  
شبعها سبعيات باحد امور ثلاثة  
بكال شعبان ثلثين يوما  
ان لم يدر الهلال لم يدره شناه  
بين عدلين للهلاك او بربوبه حماه  
تة مكنته مستقيمة بحيث  
بغيد خبرهم العلم لكثرتهم وكذلك

باب في

9  
وكذلك في الفطر ينظر الناس بروية  
عدلين او خياعة مستقيمة او بحمال  
رمضان مثلا نبي يوم اوله يلتمس الى صلاه  
المنهيين ويبين نية الصيام في اوله  
اي ينوي بقلبه في اول ليلة من رمضان  
ويتمدد وقت النية من بعد غروب  
الشمس الى طلوع الفجر وصحة  
النية ان ينوي الامسك عن الاكل  
والاكل والشرب والجماع وقتا بوجوبه  
مستبانا لوابه عند الله وليس عليه  
اليان في بقية اي بقية الشهر  
على سبيل الوجوب لانه كعبادة واحدة  
لكن يستحب التمسك في كل ليلة ويوم  
الصيام الى الليل لقوله تعالى ثم انتم  
الصيام الى الليل ومن السنة تعميل  
الفطر وتأخير السحور لمديت  
لا تزال امتي بنحير ما عميل الفطر  
واخر السحور وحيث ثبت الشهر  
قبل الفجر وجب الصوم وان لم يشب